

# تحرك عاجل

## الحكم بالسجن على أحد المدافعين عن حقوق الإنسان

حكمت إحدى المحاكم الجزائية في السعودية على المدافع عن حقوق الإنسان الدكتور عبد الكريم يوسف الخضر بالسجن ثماني سنوات وحظرت عليه السفر خارج البلاد مدة عشر سنوات أيضاً. ويُذكر أن الدكتور الخضر هو أحد سجناء الرأي، وينبغي إطلاق سراحه فوراً ودون أي شرط.

أصدرت المحكمة الجزائية في بريدة، الواقعة على بعد 350 كلم شمال العاصمة الرياض، حكماً بالسجن ثماني سنوات على الدكتور عبد الكريم يوسف الخضر (48 عاماً) إضافة إلى منعه من السفر خارج البلاد مدة عشر سنوات. فلقد أدانت المحكمة في حكمها الصادر يوم الاثنين 24 يونيو الجاري الدكتور الخضر بتهم من قبيل عصيان ولي الأمر، والتحرير على الفوضى من خلال الدعوة إلى تنظيم مظاهرات، والإضرار بصورة الدولة من خلال نشر معلومات كاذبة وتوزيعها على مجموعات أجنبية، والمشاركة في تأسيس جمعية غير مرخصة.

ولقد بدأت محاكمة الدكتور عبد الكريم الخضر في يناير 2013. وفي العاشر من إبريل/نيسان، تقدم بطلب لتتحية القاضي الذي ينظر في قضيته، ولكن دون طائل. ولقد دفع الخضر بحجة مفادها أن القاضي قد عبر علناً عن آراء سلبية تجاهه قبيل بدء المحاكمة، وأنه قد فقد بالتالي حياديته. واحتُجز الخضر في رابع جلسات محاكمته، أي في 24 إبريل الماضي، وذلك جراء رفضه دخول قاعة المحكمة عقب تعسف القاضي في منع مجموعة من النسوة من دخول القاعة.

ويُذكر أن الدكتور عبد الكريم الخضر هو أحد مؤسسي جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)، وكان يشغل منصب أستاذ الفقه المقارن في كلية الشريعة وأصول الفقه بجامعة القصيم حتى أكتوبر من عام 2011، وذلك عندما جرى طرده من الخدمة في الجامعة جراء ما يقوم به من أنشطة وحراك حسب رأيه. ولقد فُرض عليه أمر منع سفر منذ العام 2010. وسوف يتم وقف تنفيذ خمس سنوات من أصل الثماني سنوات التي حكم بها في حال أبدى موافقته على عدم العودة إلى الأنشطة والحراك عقب إطلاق سراحه.

**يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:**

- دعوة السلطات السعودية كي تخلي سبيل الدكتور عبد الكريم الخضر فوراً ودون أي شرط بوصفه أحد سجناء الرأي الذي احتُجز لا لشيء سوى لممارسته حقه في حرية التعبير عن الرأي والتجمع؛
- ومناشدتها ضمان حماية الدكتور عبد الكريم الخضر من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والسماح له بالاتصال فوراً بعائلته ومحاميه.

**الرجاء إرسال مناشداتكم قبل 9 أغسطس / آب 2013 إلى:**

وزير العدل	مخاطبة: معالي الوزير	مخاطبة: صاحب السمو الملكي
معالي الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى	صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود	صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود
وزارة العدل	وزارة الداخلية، ص. ب. 2933، طريق المطار	وزارة الداخلية، ص. ب. 2933، طريق المطار
شارع الجامعة	الرياض 11161	الرياض 11161
المملكة العربية السعودية	المملكة العربية السعودية	المملكة العربية السعودية
فاكس: +966 1 402 0311 / +966 1 401 1741	فاكس رقم: +966 1 403 3125	فاكس رقم: +966 1 403 3125
المخاطبة: معالي الوزير	(الرجاء تكرار المحاولة)	(الرجاء تكرار المحاولة)
	المخاطبة: صاحب الجلالة، خادم	المخاطبة: صاحب الجلالة، خادم

كما يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسيين السعوديين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال  
العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:  
الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة.  
أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.

# تحرك عاجل

## الحكم بالسجن على أحد المدافعين عن حقوق الإنسان

### معلومات إضافية

أطلقت السلطات السعودية مؤخراً حملة واسعة النطاق لاضطهاد المدافعين عن حقوق الإنسان، وذلك من خلال المحاكم واتباع تدابير تعسفية أخرى من قبيل فرض أوامر منع سفر بحق الناشطين. ولقد تحمل أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم) منذ تأسيسها في أكتوبر من عام 2009 وطأة قمع السلطات أكثر من غيرهم. ولقد أبلغت الجمعية عن انتهاكات حقوق الإنسان، وقدمت يد العون لأسر المحتجزين دون تهمة في تحريك قضايا ضد وزارة الداخلية عبر هيئة المظالم، وهي محكمة إدارية تتمتع بصلاحيات استلام الشكاوى ضد الدولة وخدماتها العامة، والنظر فيها.

وفي 9 مارس 2013، حُكم على اثنين آخرين من مؤسسي جمعية حسم، وهما د. عبد الله بن حامد بن علي الحامد (66 عاماً) ومحمد بن فهد بن مفلح القحطاني (47 عاماً)، بالسجن 10 سنوات و11 سنة على التوالي، وصدر بحقهما أيضاً أمراً بمنع السفر لمدة تضاهي مدة سجن كل واحد منهما. ولقد أُدين الاثنان بقائمة من الجرائم تتضمن مخالفة ولي الأمر، والتشكيك في نزاهة المسؤولين، والعمل على الإخلال بالأمن والتخريض على الفوضى من خلال الدعوة إلى التظاهر، ونشر معلومات مغلوبة على جماعات أجنبية، ومخالفة أحكام المادة 6 من قانون تكنولوجيا المعلومات، وتشكيل جمعية غير مرخصة، ويُعتقد أن المقصود بذلك هنا جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (انظر المعلومات الإضافية حول التحرك العاجل رقم 12/257، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/010/2013/en>). كما أصدرت المحكمة أمراً يقضي بحل الجمعية، ومصادرة ممتلكاتها، وإغلاق جميع حساباتها المفتوحة عبر مواقع التواصل الاجتماعي على شبكة الإنترنت.

كما خضع مؤسس آخر من مؤسسي جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية، ويُدعى فوزان الحربي الذي يشغل حالياً منصب نائب رئيس الجمعية للتحقيق منذ 11 مايو 2013 في تهمة تشابه تلك التي أسندت إلى زملائه. وجراء ما يبذله من جهود في سبيل الحفاظ على استمرارية نشاط الجمعية على الرغم من أمر المحكمة الصادر بحلها، يُحتمل أن يصدر بحقه حكماً أقسى من الأحكام الأخرى. ويُخشى أن يمثل للمحاكمة قريباً، والزج به في السجن رفقة الآخرين.

وفي وقت سابق من العام الماضي، أي في 10 إبريل 2012، شكّلت محكمة جنائية متخصصة في الرياض للنظر في قضايا الإرهاب والأمن؛ وأصدرت حكماً بالسجن على محمد صالح البجادي، أحد مؤسسي الجمعية أيضاً، مدة أربع سنوات يعقبها أمر منع سفر لمدة خمس سنوات. وورد أنه قد أُدين بتهم تتعلق بالضلوع في تأسيس جمعية غير مرخصة، والإضرار بصورة الدولة عبر وسائل الإعلام، ودعوة عائلات السجناء السياسيين للاحتجاج وتنفيذ الاعتصامات، والطعن في استقلالية القضاة، وحيازة كتب ممنوعة (انظر معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم 11/91، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/010/2012>). ولقد أعلن البجادي إضراباً عن الطعام في السجن اعتباراً من سبتمبر 2012، ولم ترد أنباء عن حالته منذ ذلك التاريخ. وفي 24 مارس 2013،

تقدم محاميه، فوزان الحربي، بطلب خطي من أجل مقابلة مدير سجن الحائر الذي يُعتقد أن البجادي محتجز فيه. ولا زال الحربي بانتظار السماح له بزيارة موكله إذ لمّا يستلم بعد رد السلطات على الطلب الذي تقدم به. وفي يونيو 2013، أرسلت والدة البجادي التماسات موجهة للسلطات السعودية للكشف عن مصير ابنها، ونفذت هي إضراباً عن الطعام مدة أربعة أيام قبل أن ينصحها الأطباء بالتوقف جراء تقدمها في السن والمتاعب الصحية الأخرى التي تعاني منها. وترغم السلطات السعودية أن البجادي لا يزال يرفض استقبال الزوار، أو الحديث مع أسرته عبر الهاتف.

كما تعرض عدد من أعضاء جماعات حقوق الإنسان المستقلة الأخرى للمضايقات على أيدي السلطات السعودية. ولا زالت محاكمة رئيس المرصد السعودي لحقوق الإنسان، وليد أو الخير، مستمرة منذ 19 شهراً، وصدر بحقه أمر منع من السفر. وأما الأمين العام لمركز عدالة لحقوق الإنسان، صادق الرمضان، فلقد صدر بحقه أمر تعسفي لمنعه من السفر دون بيان المبررات أو الأسباب، وذلك في مارس 2013. كما خضع مؤسسو منظمة حقوقية جديدة هي الاتحاد من أجل حقوق الإنسان، للتحقيق منذ مارس 2013، وهُددوا بإحالتهم للمحاكمة في حال لم يتوقفوا عن ممارسة أنشطتهم الجماعية. ولا زال ستة من الإصلاحيين البارزين، بمن فيهم الدكتور سليمان الرشودي والدكتور سعود الهاشمي، يمشون أحكاماً طويلة بالسجن صدرت بحقهم منذ أواخر عام 2012، وذلك عقب قيامهم بتداول عريضة تدعو للإصلاح السياسي، وطرحت مقترحاً لتأسيس جمعية مستقلة لحقوق الإنسان (انظر التحرك العاجل رقم 13/107، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/014/2013/en>).

الاسم: عبد الكريم يوسف الخضر

الجنس: ذكر  
التحرك العاجل رقم 13/167، رقم الوثيقة: MDE 23/022/2013 ، الصادر بتاريخ 28 يونيو 2013.